من طريق اخرى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال غدوت على النبي صلى الله
عليه وسلم يوم الجمعة في صلاة الفجر فقرا سورة فيها سجدة فسجد الحديث وفي اسناده
من ينظر في حاله انتهى وعن علي عند الطبراني في الحج الاوسط ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم سجد في الصبح يوم الجمعة في الم تنزيل وهذه الزيادة حسنة تدفع ما
احتمال ان يكون قرا السورة ولم يسجد الفرع الخامس في ذكر من ابد صلى الله عليه وسلم
في صلاتي الظهر والعصر عن ابي قتادة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرا في الظهر
في الاوليين بام الكتاب وسورتين وفي الركعتين الاخريين بام الكتاب ويسمعنا الاية
احيانا ويطول في الركعة الاولى ما لا يطيل في الركعة الثانية وهكذا في العصر
وهكذا في الصبح رواه البخاري ومسلم قال الشيخ تقي الدين السبكي كان السبب في
تطويله الاولى على الثانية ان النشاط في الاولى يكون اكثر فناسب التخفيف في الثانية
حذرا من الملل انتهى وروى عبد الرزاق عن معمر عن يحيى احد هذا الحديث
فظننا انه يريد بذلك ان يدرك الناس الركعة الاولى وعن ابي سعيد الخدري قال
كنا نحزر اي نقدر قيام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الظهر والعصر فحزرنا قيامه
في الركعتين الاوليين من الظهر قدر الم تنزيل السجدة وفي رواية في كل ركعة قدر ثلاثين
اية وحزرنا قيامه في الاخريين قدر النصف من ذلك وحزرنا في الركعتين الاوليين
من العصر على قدر قيامه في الاخريين من الظهر وفي الاخريين من العصر على النصف
رواه مسلم وعن جابر بن سمرة كان صلى الله عليه وسلم يقرا في الظهر بالليل اذا يغشى
وفي رواية بسبح اسم ربك الاعلى وفي العصر نحو ذلك الحديث رواه مسلم وعنه كان يقرا
في الظهر والعصر بالسماء ذات البروج والسماء والطارق رواه ابو داود والترمذي
وعن البراء كنا نصلي خلفه صلى الله عليه وسلم الظهر فنسمع منه الاية بعد الاية من
لقمان والذاريات رواه النسائي قال ابن دقيق العيد فيه دليل على جواز الاكتفا
بظاهر الحال والاخبار دون التوقف عن اليقين لان الطريق الى العلم بقراءة السورة
في السرية لا يكون الا سماع كلها وانما يعتمد ببعض ذلك لو كان في الجهرية وكانه
ماخوذ من سماع بعضها مع قيام القرينة على قراءة باقيها ويحتمل ان يكون الرسول
صلى الله عليه وسلم كان يخبرهم عقب الصلاة طايفا او غالبا بقراءة السورتين وهو
بعيد جدا انتهى وعن انس قرا صلى الله عليه وسلم في الظهر بسبح اسم ربك الاعلى
وهل اتاك حديث الغاشية رواه النسائي وعن ابي سعيد كانت صلاة الظهر تقام
فيذهب الذاهب الى البقيع فيقضي حاجته ثم ياتي اهله فيتوضا ويدرك النبي
صلى الله عليه وسلم رواه مسلم الفرع السادس في ذكر انه صلى الله عليه وسلم في صلاة
المغرب عن الفضل بنت الحارث قالت سمعته صلى الله عليه وسلم يقرا في المغرب
بالمرسلات عرفا رواه البخاري ومسلم ومالك وابو داود والترمذي والنسائي وفي

رواية

رواية ابي داود انها اخر ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم وصرح عقيل
في روايته عن ابن شهاب انها اخر صلاة صلاها الله عليه وسلم ولفظه ما صلى لنا بعدها
حتى قبضه الله اورده البخاري في باب الوفاة وعنده في باب انما جعل الامام ليؤتم
به من حديث عايشة ان الصلاة التي صلاها النبي صلى الله عليه وسلم باصحابه
في مرض موته كانت الظهر وجمع بينهما لان الصلاة التي حكتها عايشة كانت في
المسجد والتي حكتها الفضل كانت في بيته كما رواه النسائي لكن يعكر عليه رواية
ابن اسحق عن ابن شهاب في هذا الحديث بلفظ خرج البنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهو عاصب راسه في مرضه فصلى المغرب الحديث رواه الترمذي
ويمكن حمل قولها خرج الينا اي من مكانه الذي كان راقد فيه الى من في البيت
فصلى قبلة الروايات وعن جبير بن مطعم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقرا في المغرب بالطور رواه البخاري ومسلم زاد البخاري في الجهاد وكان
اي جبير بن مطعم جاي اساري بدر وزاد الاسماعيلي وهو يومئذ مشرك وللبخاري
في المغازي وذلك اول ما وقر الايمان في قلبي ولطبراني فاخذني من قراءته الكرب
ولسعيد بن منصور فكاد قلبي يصدع وفي قوله سمعته صلى الله عليه وسلم
دليل على الجهر بها والله اعلم وعن مروان بن الحكم قال لي زيد بن ثابت مالك تقرا في
المغرب بقصار المفصل وقد سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرا بطولى الطولين
رواه البخاري زاد ابو داود قلت وما طولى الطولين قال الاعراف وفي رواية
النسائي من حديث عايشة انه صلى الله عليه وسلم صلى المغرب بسورة الاعراف
فرقها في ركعتين وعن عبد الله بن عتبة قرا صلى الله عليه وسلم بالدخان رواه
النسائي وهذه الاحاديث في القراءة مختلفة التقادير لان الاعراف من السبع الطوال
والطور من طوال المفصل والمرسلات من اوساطه قال الحافظ ابن حجر
ولم ار حديثا مرفوعا فيه التنصيص على القراءة فيما يشي من قصار المفصل
الا حديثا في ابن ماجة عن ابن عمر نص فيه على الكافرون والاخلاص ومثله لابن
حبان عن جابر بن سمرة واما حديث ابن عمر فظاهر اسناده الصحة الا انه
معلول قال الدارقطني اخطا بعض رواته فيه واما حديث جابر بن سمرة
ففيه سعيد بن سماك وهو متروك والمحفوظ انه قرا بهما في الركعتين بعد
المغرب واعتمد بعض اصحابنا وغيرهم حديث سليمان بن يسار عن ابي هريرة
قال ما رايت احدا اشبه صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم من فلان قال
سليمان فكان يقرا في الصبح بطوال المفصل وفي المغرب بقصار المفصل
رواه النسائي وصححه ابن خزيمة وهذا يشعر بالمواظبة على ذلك لكن في
الاستدلال به نظر نعم حديث رافع انهم كانوا ينتهون بصلاة

في صلاة المغرب

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)